

77601 - حكم من أطاعت والدها في ترك الحجاب - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

اختنا تقول عن نفسها الحمد لله رب العالمين انا ملتزمة بالحجاب. ولكن والدي كان يرفض ذلك. وسمعت وكلام والدي وتركته مدة بسيطة ثم لبسته وزال عتب الوالد ولم يرفض مرة اخرى. افيدوني هل ساحاسب عن - [00:00:00](#)

تلكم المدة التي تركتها او لا عليه التوبة. والتوبة تجب ما قبلها والحمد لله. والتوبة معناها الندم على الماضي والعزم الا تعودى فيه وبذلك يعفى عنك ان شاء الله. من لا ذنب له. يا الله. وينبغي ان تعلمي انه لا طاعة لمخلوق - [00:00:24](#)

الخالق المعصية لا يطاع فيها احد لا اب ولا زوج ولا امير ولا غيرهم الرسول عليه السلام قال انما الطاعة بالمعروف قال عليه الصلاة والسلام لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق - [00:00:47](#)

اذا قال الزوج اكشفي لاختي او يا عمي او لخالتي او لزوج بنتي او اختي وما اشبه ذلك فلا تطعين في ذلك وهكذا يقال الاب للناس او فلان وفلان وهم ليسوا محارم - [00:01:03](#)

لا يطاع. انما الطاعة في المعروف وزوج بنت زوجك ليس محرما لك اذا كان ما هي بنت. اما اذا كانت بنتك اما بنت زوجك من غيرك فزوجها ليس محرما لك - [00:01:22](#)

المقصود انه اذا قال الزوج او الاب او العم او الاخ للمرأة اكشفي او شرب الخمر او استعمل الدخان او ما اشبه هذه المعاصي لا يطاع فيها. لا اب ولا زوج ولا غيرهم انما الطاعة في المعروف. هكذا يقول النبي صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:01:37](#)

جزاكم الله خيرا - [00:01:57](#)